

## نظريّة حبُوط الأَعْمَالِ في الفكر الإسلامي

محمد الياس \*

الحمد لله القائل في محكم ترزيلاه: (وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا أَنْوَا وَقَلُوبُهُمْ وَجْهَةُ أَهْمُمْ إِلَيْ رَبِّهِمْ رَاجِحُونَ) «أولئك يُسَارِ عَوْنَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ»،<sup>(١)</sup> والصلة والسلام على خاتم رسالته صلى الله عليه وسلم وخير هاد إلى قومه بل إلى العالم كله.

أما بعد، فإن المتصفح للكتاب والسنّة يرى جلياً واضحاً كيف يحافظ الله الأعمال الحسنة، وكيف يتجاوز عن أعظم الكبائر إذا رجع إلى الله ببساطة ويسر، فقال عز من قائل: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُحْزِيَ النَّاسُ عَيْلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا بَعْلُونَ)،<sup>(٢)</sup> بل يزيد في الأعمال الصالحة، قال جل وعلا: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَدْرَةٍ) وإن ذلك حسنة يضاعفها ويتوسّط من لدها أحراً عظيمًا،<sup>(٣)</sup> لأن الله لا تهمه أعمال العباد الصالحة والطالحة، قال الله تعالى: (مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَّشْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلَيْهِمْ)،<sup>(٤)</sup> ورغم هذه البشارات الربانية من صفة المؤمنين ألم يهابون رحمة من عدم قبول أعمالهم أو ضياعها، ليقيّنهم الكامل في الحياة الآخرة، من مضاعفة نعيمها وشدة عذابها، فوصفهم الله (أَهْمُمْ كَانُوا يُسَارِ عَوْنَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَا رَغْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا حَاشِيَعِينَ)،<sup>(٥)</sup> فالحرف من ضياع الأعمال وبطلانها أمر متلازم مع المؤمن بالله واليوم الآخر، فالسؤال الذي يتadar إلى اللعن هو هل من الممكن أن يحيط عمل العامل بسبب ما؟ وإذا كان الجواب نعم، فما هي هذه الأعمال والأسباب؟ وهل هناك أصول أو ضوابط موجودة لها في الفكر الإسلامي؟ فحاولت أن أبحث الجواب لهذا الأسئلة في هذا البحث، وقد قسمت البحث إلى مباحثين، أولاً نظرية الحبُوط، وما هي الأعمال التي تُمحى وبطل، ونماذج السلف في خشية الحبُوط. وثانياً الأفعال المحجحة المبطلة لحسنات العبد المؤمن كلها، والأعمال التي تُبطل بعض الأعمال.

### 1. الحبُوط:

لغة: الحبُوط من الأصل الثلاثي (ح ب ط)، يدل على البطلان أو الأَلْم، فأحيط عمله بمعنى أبطله، وبمعنى الأَلْم قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مَا يُبْتَ الرِّبَيعَ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ»<sup>(٦)</sup>. ويقول الإمام أبو بكر الرازي رحمه الله: حَبَطَ عَمَلَهُ بَطْلُ ثَوَابِهِ، وَبَاهِ فَهُمْ، وَ(حَبُوطاً) وأَحْبَطَهُ اللَّهُ، وَيَقُولُ الْإِمَامُ الزَّيْدِي رَحْمَهُ اللَّهُ: وَحَكَى عَنْ أَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ بَقْتَحَ الْبَاءِ<sup>(٧)</sup>. ويأتي بمعنى حبُوط الجلد، إذا كانت به جراح، فبرأت وبقيت ما آثار<sup>(٨)</sup>: وقال ابن منظور رحمه الله: وَيَقُولُ: حَبَطَ دَمُ الْقَتِيلِ حَبَطَ حَبَطًا إِذَا هُنْرَ، وَحَبَطَ الْبَشَرَ حَبَطًا إِذَا ذَهَبَ مَأْوَاهُ، وقال أبو عمرو: الإحباط أن تذهب ماء الركبة فلا يعود كما كان<sup>(٩)</sup>.

فتبيّن أن الحبُوط له معانٍ في اللغة منها: البطلان والضياع.

اصطلاحاً: يقول المناوي رحمه الله: الحبُوط: بطلان العمل، من حبُوط بطيء إذا فسد بالماكل الرديء، ذكرة الحرالي، وقال مرة: الحبُوط فساد في الشيء الصالح يأتي عليه من وجه تظن به صلاحه، وهو في الأفعال بمثابة البطيخ في الشيء القائم الذي ينعدمه عن قيامه، كذلك الحبُوط في الشيء الصالح يفسده عن وهم صلاحه<sup>(١٠)</sup>. كما يطلق بمحارزاً على إفساد ما كان نافعاً أو على كون الشيء فاسداً ويطرد أنه ينفع<sup>(١١)</sup>. وقال ابن عاشور رحمه الله: وقد صار لفظ الحبُوط والحبُوط من

الألفاظ الشرعية الاصطلاحية بين علماء الفقه والكلام، فأطلق على عدم الاعتداد بالأعمال الصالحة بسبب الردة، أي: الرجوع إلى الكفر، أو بسبب زيادة السيئات على الحسنات بحيث يستحق صاحب الأعمال العذاب بسبب زيادة سيئاته على حسناته بحسب ما قدر الله لذلك وهو أعلم به<sup>(14)</sup>. فالحبوط الإيجابي تختص بالحسنات أي إبطال الحسنات بالسيئات، كما أن التكثير يخص السيئات.<sup>(15)</sup>

فعلى هذا يكون المعنى الاصطلاحي: أحبط الله عمله أي أبطله وأعاده.

## 2. نظرية الأعمال المحتلة:

النصوص في الكتاب والسنّة دلت على أن الأعمال تمحى وتحبط وتبطل ولا يبقى لها أثراً يرجع إلى صاحبه، إما أن تمحى جميعها فلا يرى الأثر لذلك إلا التعب والمشقة في الدنيا، وإنما أن تكون غير مقيدة، فبرى الأثر ولكن لا فائدة لها، دل على ذلك النصوص، منها: قال تعالى: (وَقَدِيمَتَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَحَجَّلْنَاهُ هَبَاءً مُّتَّسِرًا)<sup>(16)</sup>. وقال تعالى: (الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَهْلَهُمْ يُخْسِبُونَ مُصْنَعًا)<sup>(17)</sup>. وجاء في الحديث القدسي: قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركته<sup>(18)</sup>. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من ترك صلة العصر فقد حبط عمله"<sup>(19)</sup>.

ومن الأصول المقررة عند أهل السنة والجماعة أن الأعمال لا ثقل مع الكفر، ولا يطالها كلها غير الكفر، ودل عليه قوله تعالى: (قُلْ أَنْتُقُولُ طَوْعًا أَنْ كَرِهًا لَنْ يَتَقْبَلَ مِنْكُمْ كُشْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ \* وَمَا مَتَعَهُمْ أَنْ يَتَبَلَّ مِنْهُمْ نَفَاقَهُمْ إِلَى أَهْلِهِمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَيْهِ وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَيْهِ وَهُمْ كَارِهُونَ)<sup>(20)</sup>. قال الإمام القرطبي رحمه الله: ولا تبطلوا أعمالكم: أي حسناتكم بـالمعاصي، قاله الحسن، وقال الزهرى: بالكبائر، وقال ابن حزير: بالرياء والسمعة، إلى أن قال: وفيه إشارة إلى أن الكبائر تحبط الطاعات، والمعاصي تخرج عن الإيمان<sup>(21)</sup>. وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله: ولا يحيط الأعمال غير الكفر، لأن من مات على الإيمان فإنه لا بد أن يدخل الجنة، ويخرج من النار إن دخلها، ولو حبط عمله كله لم يدخل الجنة قط، ولأن الأعمال إنما يحيط بها ما ينافيها، ولا ينافي الأعمال مطلقاً إلا الكفر، وهذا معروف من أصول السنة<sup>(22)</sup>. ويقول الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى: فإذا كانت السيئات لا تحيط جميع الحسنات، فهل تحبط بقدرها، وهل يحيط بعض الحسنات بذنب دون الكفر؟ فيه قولان للمتسبين إلى السنّة، منهم من ينكره، ومنهم من يثبته<sup>(23)</sup>.

فالقول الأول: أن السيئات لا تبطل الحسنات، بل الحسنات هي التي تمحى السيئات، وذلك بفضل الله سبحانه وكرمه وإحسانه، ويقول الإمام القرطبي رحمه الله تعالى: والعقيدة أن السيئات لا تبطل الحسنات ولا تحبطها<sup>(24)</sup>.

القول الثاني: أن المعاصي والبدع تحبط أجر ما يقابلها من الحسنات على سبيل الجزاء، نسبه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لأكثر أهل السنّة<sup>(25)</sup>. وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "وقد نص الإمام أحمد رحمه الله على هذا في رواية فقال: ينبغي للعبد أن يتزوج إذا خاف على نفسه، فيستدين ويتزوج، لا يقع في محظور، فيحيط عمله"<sup>(26)</sup>. وقال الإمام البخاري رحمه الله في كتاب الإيمان من صحيحه: باب خَوْفِ الْمَوْمَنِ مِنْ أَنْ يُحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، قال إبراهيم التيمي: ما عرضتُ قولي على عملي إلا خشيتُ أن أكون مكذباً، وقال ابن أبي مليكة: أدركتُ ثلاثة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف من النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان حبريل وميكائيل، وبذكر عن الحسن: ما خافه إلا مؤمن ولا منه إلا منافق، وما يُحدِّر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة، لقوله تعالى:

"رَأْنَا يُصْرِفُونَ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَكْفُلُونَ"<sup>(27)</sup>. وترجم الإمام مسلم رحمه الله على ذلك بـ **مخالف المُؤْمِنِينَ أَنْ يَجْبَطَ عَمَلَهُ**<sup>(28)</sup>. ويقول الإمام ابن رجب رحمه الله: وتوبيب البخاري رحمه الله لهذا الباب يناسب أن يذكر فيه جبوط الأعمال الصالحة بعض الذنوب، كما قال تعالى: (بِإِيمَانِ الَّذِينَ آتَوْا لَا تَرْفَعُوا أَصْرَارَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْفَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِيَغْضِي أَنْ تَجْبَطَ أَعْمَالَكُمْ وَآتَيْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ).<sup>(29)</sup>

وأما عن صورة الجبوط والإبطال يقول الإمام ابن حجر رحمه الله: الحبط على قسمين حبط إسقاط وهو إبطاط الكفر للإيمان وجميع الحسنات، وحيط موازنة وهو إبطاط المعاصي للانتفاع بالحسنات عند رجحها عليها إلى أن تحصل النجاة، فيرجع إليه جراء حسناته.<sup>(30)</sup>

فتقرر أن الأعمال قد تخبط بسبب ما يصدر من أفعال مخالفة للشرع، أما جميعها وإما بعضها كما تؤيد ذلك النصوص الشرعية.

### 3. خادج من خشية الصحابة على جبوط أعمالهم واهتمامهم على حفاظها:

سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولا ينفي على أحد شأنه وهو يُشرُّ بالجنة،<sup>(31)</sup> وقصره فيها مشهود، شهد النبي صلى الله عليه وسلم، ونظر إلى قصره وحاربه في الجنة،<sup>(32)</sup> عمر بن الخطاب رضي الله عنه شهيدُ الحراب، الإمام الأول، الذي وافقه الله رأيه،<sup>(33)</sup> يسكي خوفاً وجزعاً بين يدي الله، ويقول عند موته لما جمع عليه الناس: وددت أن نجوت منها كفافاً، لا لي ولا على، لا تخلصها حياً ولا ميتاً،<sup>(34)</sup> ويسأل حذيفة رضي الله عنه يتبعه، يسأل: هل عذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من المتفاقين؟<sup>(35)</sup> وأم المؤمنين سيدة عائشة رضي الله عنها لما سمعت قول الله حل وعلا: (وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ مَا آتَوْا وَلَمْ يُؤْلِمُهُمْ وَجْهَةً أَهُمْ إِلَيْ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ)،<sup>(36)</sup> قالت: قلت: يا رسول الله أموي الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر؟ قال: لا، يا بنتي أبي بكر، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلى، وهو يخاف أن لا يتقبل منه)<sup>(37)</sup>. ويقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: الصحابة الذين أدركهم ابن أبي مليكة من أحلىهم عائشة وأختها أسماء وأم سلمة، والعبادلة الأربعية، وأبو هريرة، وعقبة بن الحارث، والمصوّر بن مغزمه وعلى بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم أجمعين، وقد حرم بأفهم كانوا يخالفون الفاق في الأعمال، ولا يلزم من عورتهم ألم وقعوا في هذا الشيء بعد، وإنما ذلك على سبيل عظيم العناية في المحافظة على الأعمال<sup>(38)</sup>. وقد احتسب خطيب النبي صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس بن شناس رضي الله عنه خشية جبوط عمله، فاختفى في بيته، فافتقده النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: "مَنْ يَأْتِنَا بِخِبْرِهِ؟"، فقال أحد الصحابة: أنا أعلم لك علّمة يا رسول الله، فذهب يلتمسه، فوجده في بيته منكراً رأسه يبكي، فقال: ما بلك يا ثابت؟ قال: شر، قال: وأي شر؟ قال: قد حبط عملي، إن الله تعالى يقول: (بِإِيمَانِ الَّذِينَ آتَوْا لَا تَرْفَعُوا أَصْرَارَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْفَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِيَغْضِي أَنْ تَجْبَطَ أَعْمَالَكُمْ وَآتَيْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ)<sup>(39)</sup>، - وكان ثابت رضي الله عنه جهوري الصوت عظيمه- فيقول: وأنا قد يرتفع صوتي على صوت النبي صلى الله عليه وسلم، فخشيت أن يكون قد حبط عملي، فعاد الرجل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فأخبره الخبر، فقال للرجل: "عُذْ إِلَيْهِ، وقل له إنك لست من أهل النار، ولكنك من أهل الجنة"<sup>(40)</sup>. وهذا سفيان الثوري رحمه الله قد أفن عمره في خدمة العلم يقول: وددت أني أفلت من هذا الأمر لا لي ولا على<sup>(41)</sup>، وهكذا كان سعيهم، وهكذا كان عورتهم وإشقاهم، واهتمامهم على مخالفة أعمالهم الصالحة، وهذه طائفة من قصص العلماء المسلمين الأجلاء وحالاتهم، وكيف كانوا يهتمون بأعمالهم وإبقاء أجرها من غير نقصان.

### الأعمال التي تحيط أعمال العبد كلها أو بعضها:

1. الخروج من دائرة الإسلام: قد يخرج المرء من دائرة الإسلام وتبطل أعماله كلها، فمن هذه الأعمال:
  - (أ) الكفر بالله: قال تعالى: "وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ"<sup>(42)</sup>.
  - (ب) الردة: قال تعالى: "وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِيَنِهِ فَيَمْسِطُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ"<sup>(43)</sup>.
  - (ت) الشرك بالله: قال تعالى: (لَيْسَ أَشْرَكْتَ لَيَحْبِطَنَ عَمَلَكَ وَلَنَكُونَنَ مِنَ الْخَاسِرِينَ)<sup>(44)</sup>.

وقال تعالى: (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَلُوا سَاجِدَ اللَّهُ شَاهِدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَقَوْنَ النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ)<sup>(45)</sup>. ويقول الله تعالى خيراً عن الرسل جميعاً صلوات الله وسلامه عليهم: (وَلَوْ أَشْرَكُوكُمْ عَنْهُمْ مَا كَانُوكُمْ يَعْمَلُونَ)<sup>(46)</sup>. وقال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ قَدْ أَفْرَى إِنَّمَا عَظِيمًا)<sup>(47)</sup>. وجاء في الحديث القدسي، يقول ربنا جل وعلا: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركه وشركه<sup>(48)</sup>. وفي رواية لابن ماجة: "فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ" وهو للذى أشرك<sup>(49)</sup>. وقال صلى الله وسلم: "إِذَا جَمِعَ الْأَوْلَيْنَ وَالآخِرِيْنَ لِيَوْمَ لا رِبِّ فِيهِ، نَادَى مَنَادٍ: مَنْ كَانَ قَدْ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِيلٍ لَهُ أَحَدًا فَلَيُطْلَبْ ثَوَابُهُ عَنْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشَّرَكَاءَ عَنِ الشَّرِّ"<sup>(50)</sup>، ولو حوضح هذه الأعمال في أبطال عمل الصالح وإفساده فقد اكتفى على هذا القدر.
2. رفع الصوت عبد النبي صلى الله عليه وسلم: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَنْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرٍ بَعْضُكُمْ لَيَغْضِبُ أَنْ تَحْبِطَ أَصْوَاتَكُمْ وَأَتَّمُ لَا تَشْعُرُونَ)<sup>(51)</sup>.
3. التكذيب بالقدر: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ وَلَوْ رَحْمَهُمْ كَانَ رَحْمَتُهُ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَلَوْ أَنْفَقْتُ مَثْلَ أَحَدِ ذُهَاباً فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبْلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تَوْمَنَ بِالْقَدْرِ وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيَخْطُطَكَ وَأَنَّ مَا أَخْطَطَكَ لَمْ يَكُنْ لِيَصِيبَكَ وَلَوْ مَتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلَتِ النَّارَ"<sup>(54)</sup>. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثَلَاثَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا: عَاقٍ لِوَالَّدِيهِ وَمَنَانٍ وَكَذَابٍ بِالْقَدْرِ"<sup>(55)</sup>.
4. قتل المؤمن معتمداً: قال الله تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَرَأَهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِيبَ اللَّهَ عَلَيْهِ وَتَعْنَهُ وَأَعْدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا)<sup>(56)</sup>. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا، فَاغْتَبَطَ بِقَتْلِهِ، لَمْ يَقْبَلْ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا"<sup>(57)</sup>. وفي رواية: عن أبي الدرداء رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول: "كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا من مات مشركاً، أو مؤمن قتل مؤمناً متعمداً"<sup>(58)</sup>.

5. مفارقة جماعة المسلمين: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من فارق الجماعة قيد شير، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يراجع، ومن ادعى دعوى الماحالية، فإنه من حنى جهنم، فقال رجل: يا رسول الله وإن صلى وصام؟ فقال: وإن صلى وصام"<sup>(59)</sup>.

6. عقوف الوالدين وهجر المسلم وقطع الرحم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث لا يقبل الله منها صرفاً ولا عدلاً: عاق لوالديه ومنان وكذاب بالقدر"<sup>(60)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تُفتح أبواب الجنة يوم الإثنين والخميس، فيُغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحنتاء، فيقال: أنظروا هذين حق يصطلحوا، أنظروا هذين حق يصطلحوا، أنظروا هذين حق يصطلحوا، ثلث مرات"<sup>(61)</sup>. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أعمال بني آدم تعرض كلَّ حيس ليلة الجمعة، فلا يقبل عمل قاطع رحم"<sup>(62)</sup>.

7. الخيانة في أمر الرعية: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ولني من أمر المسلمين شيئاً، فامر عليهم أحدها محابة، فعليه لعنة الله، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم، ومن أعطي أحدها حنى الله، فقد انتهك في حنى الله شيئاً بغير حقه، فعليه لعنة الله، أو قال: تبرأت منه ذمة الله عزوجل"<sup>(63)</sup>.

8. الظلم: قال تعالى: (وَلَا تَخْسِنَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ يَوْمَ تَشَخَّصُ فِي الْأَبْصَارِ مُهَاجِرُهُمْ مُغَنِيٌّ رُؤُوسِهِمْ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْيَدُهُمْ هُمْ رَوَادُهُمْ وَأَنْتُرُهُمُ الْعَذَابَ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبِّنَا إِلَى أَحْلٍ قَرِيبٍ نُحِبُّ ذَعْرَكَ وَتَبَعَّدُ الرُّسُلُ أَوْلَمْ تَكُونُوا أَفْسَدُهُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ)<sup>(64)</sup>. عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء، فليتحلل منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسناً أخذ من سبات صاحبه فحمل عليه"<sup>(65)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أندرون ما المفلس؟ قالوا: المفلس فيما من لا درهم له ولا ماتع، فقال صلى الله عليه وسلم: "إن المفلس من أمتى يأتي يوم القيمة بصلة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد شتم هذه، وقدف هذه، وأكل مال هذه، وسفك دم هذه، وضرب هذه، فيعطي هذا من حسنته، وهذا من حسنته، فإن فنيت حسنته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطيباهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار"<sup>(66)</sup>.

9. الذين: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالرجل المنافق، عليه ذين، فيسأل صلى الله عليه وسلم: "هل ترك لذينه فضل؟" فإن حدث أنه ترك وفاء صلي، وإن قال للMuslimين: صلوا على صاحبكم<sup>(67)</sup>. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من مات وعليه دينار أو درهم قضى من حسنته ليس ثم دينار ولا درهم"<sup>(68)</sup>. وقال صلى الله عليه وسلم: "يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين"<sup>(69)</sup>. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نفس المؤمن معلقة بذينه حتى يقضى عنه"<sup>(70)</sup>.

10. الجريء على المحرم في الحلوة: عن ثوبان رضي الله عنه قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لأعلم أقواماً من أمتى يأتون يوم القيمة بحسنات أمثال جبال قماة بيضاء، فيجعلها الله هباء منثوراً"

قال ثوبان: يا رسول الله صفهم لنا قال: "أَمَا إِنَّهُمْ إِخْرَانِكُمْ، وَمَنْ حَلَّتْكُمْ، وَيَأْخُذُونَ مِنَ الظَّلَلِ كَمَا تَأْخُذُونَ، وَلَكُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلُوا بِعِسْرَمِ اللَّهِ اتَّهَمُوكُمْ" <sup>71</sup>.

11. ترك صلاة العصر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ تَرَكَ صَلَاتَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَه" <sup>72</sup>. وقال صلى الله عليه وسلم: "الَّذِي تَفَوَّهَ صَلَاتَ الْعَصْرِ، فَكَانَ أَهْلَهُ وَمَا لَهُ" <sup>73</sup>. ويقول الإمام ابن حجر رحمة الله: وأما الجمورو فتأولوا الحديث فاقتروا في تأويله فرقاً: فمنهم من أول سبب الترك. ومنهم من أول الخطط. ومنهم من أول العمل فقيل المراد من تركها جاحداً لوجوهاً أو مغترفاً لكن مستهزئاً بنعماً أقامها. وقيل المراد من تركها متکاسلاً. وقيل المراد بالخطط نقصان العمل في ذلك الوقت الذي ترفع فيه الأعمال إلى الله فكان المراد بالعمل الصلاة خاصة أي لا يصلح على أحقر من صلى العصر ولا يرتفع له عملها حيثذا. وقيل المراد بالخطط الإبطال أي يبطل انتفاعه بعمله في وقت ما ثم يتفع به كمن رجحت سياته على حسناته فإنه موقوف في المشيئة، فإن غفر له فمحروم الوقوف بإبطال لدفع الحسنة إذ ذاك وإن عذب ثم غفر له فكذلك. وقيل المراد بالعمل في الحديث عمل الدنيا الذي بسبب الاشتغال به ترك الصلاة يعني أنه لا يتفع به ولا يتمتع <sup>74</sup>.

12. المَنْ: قال الله تعالى: (بِأَيْمَانِهَا الَّذِينَ آتَوْا لَا يُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَذَى) <sup>75</sup>. وقال تعالى: (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُبْتَهِنُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنْ لَهُمْ أَحْرَارُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا حَوْقَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) <sup>76</sup>. وقال تعالى (وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حِلْوَةِ مِسْكِينٍ وَتَبِعَمَا وَأَسِيرَا إِنَّمَا تُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُ مِنْكُمْ حَزَاءً وَلَا شُكُورًا) <sup>77</sup>. وعن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاثة لا يكلهم الله يوم القيمة: المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منه، والمنفق سلطنه بالخلف الفاجر، والمسلل إزاره" <sup>78</sup>. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يقبل الله منهم صرفاً ولا عدلاً، أو ذكر منهم منان" <sup>79</sup>.

13. الرياء والعجب والحسد: يقول الله تعالى (فَوَيْلٌ لِلْمُصْلِيَنَ \* الَّذِينَ هُمْ بُرَاؤُونَ وَيَمْتَهِنُونَ الْمَاعُونَ) <sup>80</sup>. وقال تعالى: (بِأَيْمَانِهَا الَّذِينَ آتَوْا لَا يُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ فَمَتَّلَ صَفْرَانَ عَلَيْهِ ثَرَابٌ فَأَسَاهَهُ وَأَبَلَ فَرَكَهُ صَلَدَا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) <sup>81</sup>. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ أَخْرَفَ مَا أَخْفَى عَلَيْكُمُ الشَّرُكَ الْأَصْفَرَ" ، قالوا: وما الشُّرُكُ الْأَصْفَرُ يا رسول الله؟ قال: "الرياء" ، يقول الله عز وجل لهم يوم القيمة: إذا حزى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنت ترعاون في الدنيا فانظروا هل يجدون عندهم حزاء <sup>82</sup>. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أَلَا أَخْرَفَكُمْ عَمَّا هُوَ أَخْرَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ الشَّرِكِيِّ، أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يَصْلِي، فَيَرِي صَلَاتَهُ لَمَّا يَرِي مِنْ نَظَرِ الرَّجُلِ" <sup>83</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن أول الناس يقضى عليه يوم القيمة رجل استشهد، فيوتى به فعرفه نعمه، فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت ولكن قاتلت ليقال حريء، فقد قيل، ثم أمر به حتى سحب على وجهه حتى القمي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، فيوتى به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها، قال: تعلمت العلم وعلنته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال عالم، وقرأت القرآن، ليقال هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى القمي في النار، ورجل وسع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال، فيوتى به، فعرفه نعمه، فعرفها، قال: فما عملت فيها، قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفاقت فيها لك، قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال حجاد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى القمي في النار <sup>84</sup>. وقال صلى الله عليه وسلم: "مَنْ سَعَى سَعْيَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يَرَى نِعْمَةَ اللَّهِ بِهِ" <sup>85</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم أو قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حَلَّةٍ، تَعْجَبُهُ نَفْسُهُ، مُرْجَحٌ جَهَنَّمَ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّجِلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"<sup>86</sup>

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِيَاكُمْ وَالْحَسَدُ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْمُحْسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ<sup>87</sup> أو قال: العشب".

14. إِيَّانَ الْكَهَانَ وَالْعَرَافِينَ: قال الله تعالى: (فَلَمَّا لَمَّا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَغْتَبَ إِلَيْهِ اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُعْتَقُونَ)<sup>88</sup>. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَتَى عِرَافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تَقْبِلْ لَهُ صَلَةُ أَرْبَعينِ يَوْمٍ"<sup>89</sup>. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَتَى عِرَافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَقَهُمَا يَقُولُ فَقْدَ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ"<sup>90</sup>.

15. إِدْمَانُ الْخَمْرِ: قال سيبحانه وتعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِنْتَنَا الْخَمْرَ وَالْمُتَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ وَالْأَلْزَامَ رِحْسَنٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاحْتَبِرُوهُ لَعْنَكُمْ تُفْلِحُونَ)<sup>91</sup>. وبين الرسول صلى الله عليه وسلم أنها سبب في لعنة الله على كل متعامل معها على أي وجه من الوجه، وكان حزاء من شرها أن يحيط عمله إلا أن يتوب توبة نصوحًا، فقال صلى الله عليه وسلم: "مَنْ شَرَبَ الْخَمْرَ لَمْ تَقْبِلْ لَهُ صَلَةُ أَرْبَيعَنْ صِبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ نَارِ الْخَيْالِ" قيلَ وَمَا نَارُ الْخَيْالِ؟ قَالَ: "صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ". وفي رواية: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَدْمُونٌ حَمْرًا"<sup>93</sup>.

16. اقْتَنَاءُ الْكَلْبِ إِلَّا كَلْبٌ مَاشِيَةٌ أَوْ زَرْعٌ أَوْ صَيْدٌ: عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبٍ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ، نَفَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِّنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا"<sup>94</sup>. وفي رواية: "مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْفَصِي كُلَّ يَوْمٍ مِّنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا، إِلَّا كَلْبٌ حَرَثٌ أَوْ مَاشِيَةٌ"<sup>95</sup>.

17. الْعَبْدُ الْآبِقُ وَالْمَوْأَةُ النَّاشِرَةُ وَالْإِلَامُ الْمُكَرَّهُ: قال صلى الله عليه وسلم: "نَلَّةٌ لَا تَجَاوِزُ صَلَاقِمَ آذَافِمِهِ" العَبْدُ الْآبِقُ حَقٌّ يَرْجِعُ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاحِطٌ، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ<sup>96</sup>.

18. التَّالِيُّ عَلَى اللَّهِ سِبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَخَفْرُ ذَمَّةِ الْمُسْلِمِ: عن جندب رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم حدث أن رجلاً قال: "وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفَلَانَ وَأَنَّ اللَّهَ قَالَ مَنِ الذِّي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا يَغْفِرُ لِفَلَانَ، قَدْ غَفَرْتُ لِفَلَانَ وَأَحْبَطْتُ عَنْكَ"<sup>97</sup>.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى هَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا"<sup>98</sup>.

19. مِنْ أَحَدَثِ أَوْ آوَى مُحَدَّثًا بِالْمَدِينَةِ الْمُوَرَّةِ: قال رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم: "الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عِيْرٍ إِلَى ثُورٍ، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَّنَا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا"<sup>99</sup>.

20. الزَّنَّا بِأَمْرَأَةِ مُجَاهِلِيْهِ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ، كَحْرَمَةُ أَمْهَالِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِّنْ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِّنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيَخْوُنُهُمْ فَيُهُمُّهُمْ، إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ فَمَا ظَنَّكُمْ"<sup>100</sup>.

### خلاصة البحث:

الحمد لله أولاً وآخره، والشكر له على توفيقه وامتنانه، فقد يسر لي هذا العمل المتواضع رافعاً آفة المنشوش، راجياً قبوله عند حنابه. ومن خلال هذه الدراسة على مائدة الفكر الإسلامي، فقد اتضح لي أن يجب الحافظة على الأعمال كرجوب الاقتناء بها. واهتم السلف الصالح بالحافظة على أعمالهم أشد الاهتمام. وأن الأعمال الحسنة تزييل أثر الأعمال السيئة كما أن الأعمال السيئة تحبيط الحسنة. وأن هناك بعض الأعمال تحبيط عمل العبد وتمحوه مطلقاً. وأن هناك بعض الأعمال تحبيط الأعمال التي باشرها فقط وهي كثيرة جداً.

## الهؤامش

- 1 سورة المؤمنون، 60-61.
- 2 سورة القصص، 84.
- 3 سورة النساء، 70.
- 4 سورة النساء، 174.
- 5 سورة الأيات، 90.
- 6 (يُلَمْ): أي يقرب من القتل، ابن الأثير أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، (ت 606هـ)، التحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمد محمد الطناحي، دار النشر: المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، 1399هـ/1979م، 272/4.
- 7 البخاري محمد بن إسحاق، الصحيح، كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، برقم: 6427.
- 8 زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح، (ت 666هـ)، التحقيق: يوسف الشيخ محمد، دار النشر: المكتبة العصرية، الدار التمزجية، بيروت، صيدا، لبنان، الطبعة: الخامسة، 1420هـ/1999م، 65.
- 9 الربيدى أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، (ت 1205هـ)، التحقيق: مجموعة من المحققين، دار النشر: دار المداية، 192/19.
- 10 أبو الحسين أحمد بن زكريا القرطبي الرازي معجم مقاييس اللغة، (ت 395هـ)، التحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار النشر: دار الفكر، الطبعة: 1399هـ/1979م، 130/2.
- 11 أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصارى الرويفى الإفريقي، لسان العرب، (ت 711هـ)، دار النشر: دار صادر، بيروت، لبنان، الطبعة: الطبعة الثالثة 1414هـ/1993م، 272/7.
- 12 زين الدين محمد المدعر بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناري القاهري، الترقيف على مهارات التعريف، (ت 1031هـ)، دار النشر: عالم الكتب عبد الخالق ثروت، القاهرة، مصر، الطبعة: الطبعة الأولى، 1410هـ/1990م، 135.
- 13 محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتثوير، (ت 1393هـ)، دار النشر: الدار التونسية للنشر، تونس، الطبعة: 1984هـ، 299/21.
- 14 المرجع السابق، 299/21.
- 15 أبوبن موسى الحسيني القرمي الكفوري، أبوبن القاء الحنفي الكليات معجم في المصطلحات والفروع اللغوية، (ت 1094هـ)، التحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، دار النشر: موسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 57.
- 16 سورة الفرقان، 23.
- 17 سورة الكهف، 104.
- 18 مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، الصحيح، كتاب الرهد والرقال، باب من أشرك في عمله غير الله، برقم: 2985.
- 19 البخاري، الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب إثم من ترك العصر، برقم: 55.
- 20 سورة التربية، 54-53.

- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري المزرجي شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ت 671هـ)، التحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار النشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية، 1384هـ - 1964م، 254/16.
- تفى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الخيلم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني المتنبلي الدمشقي، الصارم المسلول على شاتم الرسول، (ت 728هـ)، التحقيق: محمد عي الدين عبد الحميد، دار النشر: الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية، 55.
- تفى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الخيلم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني المتنبلي الدمشقي، مجموع الفتاوى، (ت 728هـ)، التحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دار النشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: 1416هـ - 1995م، 638/10.
- تفى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الخيلم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن قاسم، دار النشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: المطبعة الثانية، 1384هـ - 1964م، 295/3.
- ابن تيمية، مجموع الفتاوى، 322/10.
- محمد بن أبي بكر بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، (ت 751هـ)، التحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار النشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، 1416هـ - 1996م، 289/1.
- البخاري، الصحيح، كتاب الإيمان، باب حرف المؤمن من أن يحيط عمله وهو لا يشعر، الآية من سورة آل عمران، 135.
- مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحيط عمله.
- زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، المتنبلي، روائع التفسير (الجامع لتفسير الإمام ابن رجب المتنبلي)، جمع وترتيب: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار النشر: دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الطبعة الأولى 1422 - 2001 م، 213/1، والآية من سورة المحرمات، 2.
- أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، التحرير والإشراف: محمد الدين الخطيب، التعليق: العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار النشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة: 1379هـ، 32/2.
- البخاري، الصحيح، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه، برقم: 3695، مسلم، الصحيح، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، برقم: 2394.
- البخاري، الصحيح، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه، برقم: 3679.
- البخاري، الصحيح، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة، ومن لم ير الإعادة على من سها، فصل إلى غير القبلة، برقم: 402، مسلم، الصحيح، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، برقم: 2399.

- <sup>34</sup> البخاري، الصحيح، باب الاستخلاف، برقم: 7218 و محي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، شرح السنة، (ت 516 هـ)، التحقيق: شعيب الأرنووط ومحمد زهير الشاويش، دار النشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، لبنان، الطبعة: الطبعة الثانية 1403 هـ - 1983 م، 81/10.
- <sup>35</sup> معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، الجامع، (ت 153 هـ)، التحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار النشر: المجلس العلمي باكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، 1403 هـ - 238/11.
- <sup>36</sup> سورة المؤمنون، 60.
- <sup>37</sup> أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه، السنن، (ت 273 هـ)، التحقيق: شعيب الأرنووط، عادل مرشد محمد كامل قره بلي وعبد اللطيف حرز الله، دار النشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الطبعة الأولى، 1430 هـ - 2009 م، أبواب الزهد، باب التوقي على العمل، برقم: 4198.
- <sup>38</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/111.
- <sup>39</sup> سورة الحجـرات، 2.
- <sup>40</sup> البخاري، الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، واللفظ له، برقم: 4846، مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب خفافة المؤمن أن يحيط عمله، برقم: 187.
- <sup>41</sup> أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم التميمي القرطبي، جامع بيان العلم وفضله، (ت 463 هـ)، التحقيق: أبو الأشبـال الـهرـمي، دار ابن الجوزـي، المـملـكة العـربـيـة السـعـودـيـة، الطـبـعةـ الأولىـ، 1414 هـ - 1994 م، 686.
- <sup>42</sup> سورة المـالـدةـ، 5.
- <sup>43</sup> سورة البـقرـةـ، 217.
- <sup>44</sup> سورة الزـمرـ، 65.
- <sup>45</sup> سورة التـرـبةـ، 17.
- <sup>46</sup> سورة الأنـعـامـ، 166.
- <sup>47</sup> سورة النـسـاءـ، 48.
- <sup>48</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الزهد والرقائق، باب من أمرك في عمله غير الله، برقم: 2985.
- <sup>49</sup> ابن ماجـهـ، السنـنـ، كتاب أبواب الزـهـدـ، بـابـ الـرـيـاءـ وـالـسـمـعـةـ، برـقـمـ: 4202.
- <sup>50</sup> ابن ماجـهـ، السنـنـ، والـفـظـ لـهـ، برـقـمـ: 4302.
- <sup>51</sup> سورة الحـجـراتـ، 2.
- <sup>52</sup> سورة الحـجـراتـ، 2.
- <sup>53</sup> البخاري، الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، واللفظ له، برقم: 4846، مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب خفافة المؤمن أن يحيط عمله، برقم: 187.
- <sup>54</sup> البخاري، الصحيح، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب لو كنت متخدنا خليلـاـ، برـقـمـ: 3673.
- <sup>55</sup> أحدـ، المسـندـ، 6ـ، برـقـمـ: 6882ـ.
- <sup>56</sup> سورة النـسـاءـ، 93ـ.
- <sup>57</sup> أبو داودـ، السنـنـ، كتاب الفـتنـ وـالـمـلاـحـمـ، بـابـ فـيـ تـعـظـيمـ قـتـلـ المؤـمـنـ، برـقـمـ: 4270ـ.

- 58 المرجع السابق.
- 59 الترمذى، الجامع، أبواب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدق، برقم: 2863، وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى محمد بن ناصر الدين الألبانى، دار النشر: مكتبة المعرف للنشر والتوزيع، لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد، الرياض المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى 2000م، برقم: 2864.
- 60 أحمد، المسند، 359/6، برقم: 6882.
- 61 سلم، الصحيح، كتاب البر والصلة والأداب، باب النهي عن الشحنة والتهاجر، برقم: 2565.
- 62 أحمد، المسند، 191/16، برقم: 10272.
- 63 أحمد، المسند، 178/1، برقم: 21.
- 64 سورة إبراهيم، 44-42.
- 65 البخارى، الصحيح، كتاب كتاب المظالم والغضب، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له، هل بين مظلمته، برقم: 2449.
- 66 سلم، الصحيح، كتاب البر والصلة والأداب، باب تحريم الظلم، برقم: 2581.
- 67 البخارى، الصحيح، كتاب الكفالة، باب من تكفل عن ميت دينه، فليس له أن يرجع، برقم: 2298، وسلم، الصحيح، كتاب الغرائض، باب من ترك مالاً فلورثه، برقم: 1619.
- 68 ابن ماجه، السنن، كتاب الصدقات، باب التشديد في الدين، برقم: 2414.
- 69 سلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خططيه إلا الدين، برقم: 1886.
- 70 الترمذى، الجامع، أبواب الجنائز، باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نفس المؤمن معلقة بيديه حتى يقضى عنه»، برقم: 1079.
- 71 ابن ماجه، السنن، كتاب الزهد، باب ذكر النزب، برقم: 4245، وقد صححه الألبانى في صحيح الجامع الصغير وزيداته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألبانى (ت 1420هـ)، دار النشر: المكتب الإسلامي، برقم: 1590.
- 72 البخارى، الصحيح، كتاب مواقف الصلاة، باب إثم من ترك الصلاة، برقم: 553.
- 73 المرجع السابق.
- 74 ابن حجر، فتح الباري، 2/32.
- 75 سورة البقرة، 264.
- 76 سورة البقرة، 262.
- 77 سورة الإنسان، 8-9.
- 78 سلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة بالخلف، برقم: 106.
- 79 أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، السنة، التحقيق: محمد ناصر الدين الألبانى، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى 1400هـ، برقم: 323.
- 80 سورة الماعون، 7-4.
- 81 سورة البقرة، 264.

- أحمد، المسند، برقم: 23630، وسلیمان بن أَحْمَدَ بْنُ أَبْوَيْ بْنُ مَطْرِ الْخَعْمَيِّ الشَّامِيِّ الطَّرَانِيِّ، المُعْجمُ الْكَبِيرُ، التَّحْقِيقُ: حَدِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ السَّلْفِيِّ، دَارُ النُّشْرِ: مَكَبَّةُ ابْنِ تَمِيمَةَ، الْقَاهِرَةُ، مِصْرُ، الطَّبْعَةُ: الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، 4/253، برقم: 4301.
- ابن ماجه، السنن، كتاب الزهد، باب الرياء والسمعة، برقم: 4204، وحسنه الألباني في تغريب أحاديث المشكاة، برقم: 5333.
- مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، برقم: 1905.
- البخاري، الصحيح، كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة، برقم: 6499، ومسلم، الصحيح، كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، برقم: 2986.
- البخاري، الصحيح، كتاب اللباس، باب من حر ثوبه من الخيلاء، برقم: 5789، ومسلم، الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم التبغير في المشي مع إعجابه، برقم: 2088.
- أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في الحسد، وللفظ له، برقم: 4903، والترمذى، الجامع، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب 50، برقم: 2510، سورة النمل، 65.
- مسلم، الصحيح، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإثبات الكهان، برقم: 2230.
- أبو داود، السنن، كتاب باب في الكاهن، برقم: 3904، وابن ماجه، السنن، كتاب باب النهي عن إثبات الحائض، برقم: 639، والترمذى، الجامع، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهة إثبات الحائض، برقم: 135.
- سورة المائدة، 90.
- البخاري، الصحيح، كتاب الأشربة، باب قوله تعالى: إِنَّ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ، برقم: 5575، والترمذى، الجامع، أبواب الأشربة، باب ما جاء في شارب الخمر، برقم: 1862، وأحمد، المسند، وللفظ له، 451/4، برقم: 3918، وابن ماجه، السنن، كتاب الأشربة، باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة، بنحوه، برقم: 3377.
- ابن ماجه، السنن، كتاب باب مدمون الخمر، برقم: 3376.
- البخاري، الصحيح، كتاب الذبائح والصيده، باب من اقتني كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية، برقم: 5480.
- البخاري، الصحيح، كتاب المزارعة، باب اقتناة الكلب للحرث، برقم: 2322، ومسلم، الصحيح، كتاب باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، برقم: 1574.
- الترمذى، الجامع، أبواب الصلاة، باب فيمن ألم قوماً وهم له كارهون، برقم: 360.
- مسلم، الصحيح، كتاب البر والصلة والأداب، باب النهي عن تقدير الإنسان من رحمة الله تعالى، برقم: 2621.
- البخاري، الصحيح، كتاب فضائل المدينة، باب حرمة المدينة، برقم: 1870، ومسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة، برقم: 1371.
- البخاري، الصحيح، كتاب الفرائض، باب من تبرأ من مواليه، رقم: 6755، ومسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة، برقم: 1370.
- مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باجرمة نساء المهاجرين وإنم من خافم فيهن، برقم: 1897.